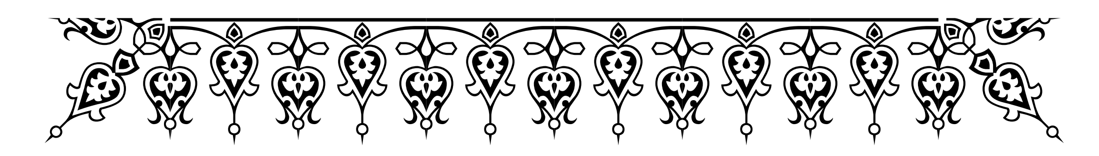


منهج الإمام النسائي رحمه الله في سننه الكبرى والمجتبى منها

((نحو دراسة موازِنة))



إعداد



غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

وهو حسبي وبه ثقتي وعليه اعتمادي ونعم الوكيل

الحمد لله كما يحب ويرضى ، يكافئ برَّه وجزيل إحسانه ، والصلاة والسلام على النبي المصطفى ، الذي أتم هذا الدين بلطيف بيانه ، وعلى آله وصحبه أولي النُّهى ، ما حَمِدَ عبدٌ ربَّه بقلبه ولسانه ، وبعد ..

** (فصلٌ) في التعريف الموجز بالإمام النَّسائي :

(أولاً): نسبه ونشأته:

هو الإمام الحافظ الثبت شيخ الإسلام ناقد الحديث أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني النسائي صاحب السنن.

ولد بنسا في سنة ٢١٥هـ ، طلب العلم في صغره فارتحل إلى قتيبة في سنة ٢٣٠هـ فأقام عنده بمدينة بغلان سنة فأكثر عنه ، من شيوخه: إسحاق بن راهويه ، وهشام بن عمار ، ويروي عن رفقائه.

(ثانياً): مكانته العلمية:

كان رحمه الله من بحور العلم مع الفهم والإتقان والتبصر ونقد الرجال وحسن التأليف ، رحل في طلب العلم إلى خراسان والحجاز ومصر والعراق والجزيرة والشام والثغور ثم استوطن مصر ، ورحل الحفاظ إليه ولم يبق له نظيرٌ في هذا الشأن ؛ حدَّث عنه: أبو بشر الدولابي ، وأبو جعفر الطحاوي ، وأبو علي النيسابوري ، وغيرهم كثير.

❖ قال الحافظ ابن طاهر: (سألت سعد بن علي الزنجاني عن رجل فوثَّقه ، فقلت قد ضعفه النسائي !! ، فقال: يا بني إن لأبي عبد الرحمن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم !! ، قلت: صدق .. فإنه ليَّن جماعةً من رجال صحيحي البخاري ومسلم).

❖ قال الحاكم: (كلام النسائي على فقه الحديث كثير ، ومن نظر في سننه تحيَّر في حسن كلامه).

❖ وقال ابن الأثير في أول جامع الأصول: (كان شافعياً له مناسك على مذهب الشافعي ، وكان ورعاً متحرِّياً ، قيل إنه أتى الحارث بن مسكين في زيٍ أنكره ، عليه قلنسوة وقباء ، وكان الحارث خائفاً من أمور تتعلق بالسلطان ، فخاف أن يكون عيناً عليه فمنعه ، فكان يجيء فيقعد خلف الباب ويسمع ، ولذلك ما قال: "حدثنا الحارث" ، وإنما يقول: "قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع")!!.

❖ قال مأمون المصري المحدث: (خرجنا إلى طرسوس مع النسائي سنةَ الفداء ، فاجتمع جماعةٌ من الأئمة: عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ومحمد بن إبراهيم مربع ، وأبو الآذان فتشاوروا من ينتقي لهم على الشيوخ ، فأجمعوا على أبي عبد الرحمن النسائي وكتبوا كلهم بانتخابه).

❖ وقال أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ: (من يصبر على ما يصبر عليه النسائي ، عنده حديث ابن لهيعة ترجمة ترجمة ـ يعني عن قتيبة عن ابن لهيعة ـ ، قال: فما حدَّث بها).

(ثالثاً): مناقبه وفضائله:

❖ قال محمد بن المظفر الحافظ: (سمعت مشايخنا بمصر يصفون اجتهاد النسائي في العبادة بالليل والنهار ، وأنه خرج إلى الفداء مع أمير مصر ، فوصف من شهامته وإقامته السنن المأثورة في فداء المسلمين ، واحترازه عن مجالس السلطان الذي خرج معه ، والانبساط في المأكل ، وأنه لم يزل ذلك دأبه إلى أن استشهد بدمشق من جهة الخوارج).

(رابعاً): ثناء العلماء عليه:

❖ قال الحافظ أبو علي النيسابوري: (الإمام في الحديث بلا مدافعة ، أبو عبد الرحمن النسائي).

❖ وقال أبو الحسن الدار قطني: (أبو عبد الرحمن مقدَّمٌ على كل من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره).

❖ وقال أيضاً: (كان أبو بكر بن الحداد الشافعي كثير الحديث ، ولم يُحدِّث عن غير النسائي ، وكان يقول: "رضيت به حجة بيني وبين الله تعالى").

❖ قال أبو سعيد ابن يونس في تأريخه: (كان أبو عبد الرحمن النسائي إماماً حافظاً ثبتاً).

❖ قال أبو عبد الله بن مَنْدَة: (الذين أخرجوا الصحيح وميَّزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب أربعة: البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وأبو عبد الرحمن النسائي).

(خامساً): وفاته:

❖ روى أبو عبد الله بن مَنْدَة ، عن حمزة العقبي المصري وغيره: (أن النسائي خرج من مصر في آخر عمره إلى دمشق ، فسُئِلَ بها عن معاوية وما جاء في فضائله ، فقال: "لا يرضى رأساً برأسٍ حتى يُفَضَّل ، قال فما زالوا يدفعون في حُضْنَيْه[1] حتى أُخْرِجَ من المسجد ، ثم حُمِلَ إلى مكة ، فتوفي بها) كذا قال .. وصوابه إلى الرملة.

❖ وقال الدار قطني: (خرج حاجاً فامتُحِنَ بدمشق وأدرك الشهادة ، فقال: "احملوني إلى مكة" فحُمِلَ وتوفي بها ، وهو مدفونٌ بين الصفا والمروة ، وكانت وفاته في شعبان سنة ٣٠٣هـ).

❖ قال: (وكان أفقه مشايخ مصر في عصره ، وأعلمهم بالحديث والرجال).

(سادساً): تراثه وما خلَّفَه:

ترك الإمام النسائي رحمه الله مجموعةً من الكتب ، أهمها: كتاب السنن "وهو الذي عُرِفَ به".

❖ وجاء في سير أعلام النبلاء عن كتبه الأخرى: (قد صنف:

- مسند علي ،
- وكتاباً حافلاً في الكنى ،
- وأما كتاب خصائص علي فهو داخل في سننه الكبير ،
- وكذلك كتاب عمل اليوم والليلة وهو مجلد من جملة السنن الكبير في بعض النسخ ،
- وله كتاب التفسير في مجلد ،
- وكتاب الضعفاء ، وأشياء ،
- والذي وقع لنا من سننه هو الكتاب "المُجتنى"[2] منه).

---

(١) وقد رأيتُ في بعض النسخ: (حصيتيه) هكذا !!.

(٢) بالنون (المُجتنى) وبالباء (المُجتبى) وكلاهما صحيح المعنى ، ويذهب البعض إلى صحة إطلاق التسميتين ، كما في مقدمة التعليقات السلفية (٢٢/١) ، وقد سألتُ شيخي العلاَّمة الشريف حاتم بن عارف العوني حفظه الله عن ذلك فأجاب: ((اختُلِفَ في تسميته .. فسمي بـ" السنن الصغرى " ، وسمي بـ: " السنن المأثورة عن رسول الله ﷺ " ، وسمي بـ: " المجتنى " ، وسمي بـ: " المجتبى من السنن المسندة " ، والأخير هو الصحيح)).

** **(فصلٌ) هل السنن الصغرى "المُجتبى" من وضع الإمام النسائي؟؟:**

❖ كتاب النسائي هو "السنن الكبرى" في الأصل ، وهو عدّة روايات ، استعمل منها الإمام المزّي في "تحفة الأشراف" تسع روايات [٣] كما نص عليها.

❖ قيل: إنه ليس من اختيار الإمام النسائي ، بل هو من اختيار تلميذه أبي بكر أحمد بن محمد بن السني ، نصّ على هذا الحافظ الذهبي. [٤]

❖ فيما اعتبر الحافظ ابن الأثير [٥] أن "المجتبى" من اختيار النسائي ، وأنّه أهدى السنن لأميرٍ فقال: «أصحيحٌ كلُّه؟» ، قال الإمام النسائي: ((لا)) ، قال: ((فاكتب لنا منه الصحيح)) ، فجرّد المجتبى.

❖ وقد ردَّ الحافظ الذهبي هذا فقال: «هذا لم يصحّ .. بل المجتبى اختيار ابن السني». [٦]

❖ قال فضيلة العلاَّمة الدكتور فاروق حمادة [٧]: ((وأما الجانب الآخر: فيَرى أن المجتبى هو من صنع النسائي نفسه من السنن الكبرى ، وابن السني مجرد راويةٍ له ؛ ويقف في هذا الجانب فريقٌ كبيرٌ جداً من الأعلام والمحدّثين ، وهو المعروف المشهور بين الناس ، وهو الرأي الذي أصوّبه وأرتضيه لدلائل عديدة ، منها:

(الأولى): لم يقدم لنا الذهبي دليلاً على قوله هذا الذي جاءنا به ، لا نقلاً ولا استنباطاً ، وإن كان هو من الأعلام ، لكنه خولف ، والوهم لا يخلص منه إنسان.

---

(٣) وقد طُبعت (السنن الكبرى) في دار الكتب العلمية (لعام ١٩٩١م) ، بتحقيق: عبد الغفار البنداري ، وسيد كسروي ، وهي طبعةٌ ملفقةٌ من عدّة روايات .. وفيها من التصحيف والتحريف والسقط ما لا يخفى على أدنى طالب علم ، وهناك طبعةٌ جديدةٌ للدار العثمانية (لعام ٢٠٠٦م) هي أصحُّ ما تكون مقابلةً وترقيماً وضبطاً وفهرسةً ، مع تخريج أصولها من الصحيحين وذكرها لأحكام الشيخ الألباني ﷺ ، وتقع في ثلاث مجلدات من تحقيق: جاد الله الخدَّاش ، أما السنن الصغرى "المجتبى" فطبعته المصرية القديمة (لعام ١٩٣٠م) هي المشهورة المتداولة ، وإليها العزو عند الإطلاق ، وهناك طبعةٌ مباركةٌ رائعةٌ (ولعلها مصوَّرةٌ من المصرية) باعتناء الشيخ عبد الفتاح أبوغدة ﷺ معها حاشية السيوطي والسندي ، من تسعة أجزاء في خمس مجلدات ، طُبعت أربع مرات حسب علمي ، آخرها (عام١٩٩٤م) ، من منشورات مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب.

(٤) كما في "تذكرة الحفاظ" (٣/٩٤٠) ، وفي "سير أعلام النبلاء" (١٤/١٣١) ونصه في الأخير: ((والذي وقع لنا من سننه هو الكتاب "المجتنى" منه انتخاب أبي بكر بن السني سمعته ملفقاً من جماعةٍ سمعوه من ابن باقا بروايته عن أبي زرعة المقدسي سماعاً لمعظمه ، وإجازةً لفوْتٍ له محددٌ في الأصل)).

(٥) كما في مقدّمة "جامع الأصول" (١/١٩٦).

(٦) كما في "سير أعلام النبلاء" (١٤/١٣١).

(٧) كما في مقدّمة تحقيقه لكتاب (عمل اليوم والليلة للإمام النسائي) ، طبعة دارة الثقافة بالدار البيضاء بالمغرب ، (ص٦٩) ، وهناك ردٌّ لطيفٌ على هذه المسألة لفضيلة الأستاذ الكبير: بشَّار عوَّاد معروف نقله عن فضيلة الشيخ العلاَّمة: شعيب الأرنؤوط تجده في حاشية تحقيقه لكتاب (تهذيب الكمال للإمام المزِّي) عند ترجمة الإمام النسائي (١/٣٢٨) حاشية رقم: (٤) فليُنظر.

(الثانية): وجود دلائل على ذلك ، منها: ما نقله ابن خير الإشبيلي (المتوفى سنة ٥٧٥هـ) بسنده عن أبي محمد بن يربوع قال: ((قال لي أبو علي الغساني رحمه الله: كتابي "الإيمان والصلح" ليسا من المصنف ، إنما هما من المجتبى له ـ بالباء ـ في السنن المسندة لأبي عبد الرحمن النسائي ، اختصره من كتابه الكبير المصنَّف ؛ وذلك أن أحد الأمراء سأله عن كتابه في السنن: أكله صحيح؟ فقال: لا. قال: فاكتب لنا الصحيح مجرَّداً ، فصنع المجتبى ، فهو المجتبى من السنن ، ترك كل حديث أورده في السنن ، مما تكلم في إسناده بالتعليل ؛ روى هذا الكتاب عن أبي عبد الرحمن: ابنه عبد الكريم بن أحمد، ووليد بن القاسم الصوفي. ورواه عن أبي موسى عبد الكريم من أهل الأندلس: أيوب بن الحسين قاضي الثغر، وغيره ...)) انتهى ؛ وهذا نصٌّ ظاهر في الموضوع.

(الثالثة): كما أنني وجدت مجلدين من المجتبى قديمين جداً ، كتبت عليها سماعات بين سنة ٥٣٠هـ و٥٦١هـ ، فيها نص ظاهر أنها من تأليف النسائي ، وقد جاء في صدر أحدهما: الجزء الحادي والعشرون من السنن المأثورة عن رسول الله ﷺ ، تأليف أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن بحر النسائي ، رواية أبي بكر أحمد بن إسحاق بن السني عنه ، رواية القاضي أبي نصر أحمد بن الحسن بن الكسار عنه ، رواية الشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن محمد الدوني عنه ، رواية أبي الحسن سعد الخير بن محمد بن سهل الأنصاري عنه ، رواية الشيخ الإمام زين الدين أبي الحسن علي بن إبراهيم بن نجاد الحنبلي الواعظ.

وفيها نصٌّ ظاهر على أنها من تأليف النسائي ، وابن السني مجرد رواية لها ، وإن كان أحد المجلدَين قد أكلت أكثره الأرضة ، فالآخر لا يزال أكثره صالحاً واضحاً بخطٍ مشرقيٍ جيد يحمل رقم: (٥٦٣٧) بالخزانة الملكية بالرباط ، وعلى ظهر هذه النسخة كتب بخط قديم قدمها: "قال الطبني: أخبرني أبو إسحاق الحبال: سأل سائل أبا عبد الرحمن ... بعض الأمراء عن كتابه السنن: أصحيح كله؟ فقال: لا. قال: فاكتب لنا الصحيح مجرداً ، فصنع المجتبي ـ بالباء ـ من السنن الكبرى ، ترك كل حديث أورده في السنن ما تكلم في إسناده بالتعليل".

وأبو إسحاق الحبال الذي ينقل عنه الطبني ، هو الحافظ المتفنن محدث مصر إبراهيم بن سعيد بن عبد الله التجيبي ، كان من المتشددين في السماع والإجازة ، يكتب السماع على الأصول.

وكذلك نجد أن ابن الأثير الذي جرد الأصول الخمسة وضم إليها الموطأ ، جرّد المجتبى وليس السنن الكبرى. وساق إسناده بالمجتبى. وفيه بالنص الواضح على أن المجتبى من تأليف النسائي ذاته ، يقول ابن الأثير أنه قرأه (سنة ٥٨٦هـ) على أبي القاسم يعيش بن صدقة الفراتي إمام مدينة السلام ، الذي قرأه على أبي الحسن علي بن أحمد بن الحسن بن محمويه اليزيدي (سنة ٥٥١هـ) ، والذي قرأه على أبي محمد عبد الرحمن بن حمد بن الحسن الصوفي الدوني (سنة ٥٠٠هـ في شهر صفر) ، والذي قرأه على أبي نصر أحمد بن الحسين الكسار بخانكاه (دون سنة ٤٣٣هـ) ، والذي قرأه على ابن السني (سنة ٣٦٣هـ) ، والذي قال: حدثنا الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي رحمه الله بكتاب السنن جميعه.

وهذا نصٌ واضح قبل ما يزيد على قرن ونصف من الزمن ، ونصُّ أبي علي الغساني أسبق من هذا كذلك ... كما أن ابن السني ذاته قد نص أنه سمع المجتبى من مصنفه بمصر في أكثر من موضع منه. انظر المطبوع ١٧١/٧ صدر كتاب الصيد والذبائح ، وقد وجدت نسخاً مخطوطة ينص على سماعها من النسائي بمصر في صدر المجتبى ، منها نسخة في الخزانة العامة بالرباط تحت رقم: (١٨٧٧ك) و (٢٤٠٨ك)».[٨]

<u>ومما يقوي القول بأن السنن الصغرى "المجتبى" من وضع الإمام النسائي وتصنيفه ، ما يلي:</u>

(١) أن أبا إسحاق الحبَّال مصريٌ ، وهو أعلم بالإمام النسائي وبكتابه ، وقوله أولى بالقبول من قول غيره.[٩]

(٨) انتهى كلام فضيلة العلاَّمة الدكتور فاروق حمادة حفظه الله ، قلتُ: ولا شك أنه كلامٌ نفيسٌ محكمٌ من متخصصٍ في علوم السنة المشرَّفة ومصادرها ، ومحققٍ لبعض كتب الإمام النسائي ككتاب (عمل اليوم والليلة) و(فضائل الصحابة) وغيرهما ، ولا ينخرم بدعوى منقولة غير محررة سُلِّمَ الاعتقاد بها بحال ، ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى مصدر كلامه كما نصَّصتُ على مرجعِهِ في الحاشية السابقة.

(٩) والخبر وإن كان فيه انقطاعٌ ، فهو أولى بالاعتماد من تخمينٍ لا دليل عليه بلا شك !!.

(٢) القول بأن ابن السني هو من صنَّف السنن الصغرى ، يجعل من ابن السني أحد كبار حفاظ الحديث !! ، والحق الذي يتلخَّصُ من ترجمته ، وكذا من عمله في كتابه (عمل اليوم والليلة) لا يفيد سوى أنه حافظٌ من حفاظ الحديث ، ليس من جهابذة الصنعة ، وإنَّ اختيار هذه الأحاديث وتصنيفَ كتابٍ ككتاب السنن الصغرى يحتاج إلى معرفةٍ بالعلل والروايات ، وابن السني لم يشتهر بذلك !!.

ولمعترضٍ أن يقول: هذا يصحُّ لو أن كلَّ ما في السنن الصغرى صحيح ، أو أنه لم يترك أحاديث صحيحة في السنن الكبرى ليست في الصغرى ، وإلا فعمله ليس فيه عبقرية!! ، وأيُّ طالبِ علمٍ متخصصٍ يستطيع أن يلخِّصَ لك كتاباً في الحديث معللاً .. بحذف الأحاديث التي تكلَّم عليها صاحب الكتاب !!.

والإجابة على ذلك من وجهين:

(الوجه الأول): أنَّ ذلك ليس بضمانةٍ أن يترك المتخصص بعض الأحاديث الصحيحة ، وينقل بعض الأحاديث الضعيفة ، لانعدام الدُّرْبَة أو قلة المَلَكَة !!.

(الوجه الثاني): أنَّ في السنن الصغرى نَفَسُ الإمام النسائي الجامع بين علمي الفقه والعلل فتجده يقول بعد سرد بعض الأحاديث: ((ذكر الاختلاف على شعبة)) ، ويعلل تلك الروايات بنَفَسٍ حديثيٍ قوي ، وفي هذا أقوى حجّةٍ على المعترض.

وأهم الاعتراضات على نظرية كون النسائي صاحب السنن الصغرى ، ما يلي:

(الاعتراض الأول): توجد أحاديث نصّ النسائي على ضعفها في السنن الصغرى ، فيدلّ ذلك على أنّه لم يجتبِ الأحاديث الصحيحة من الكبرى ، ومن المستبعد عند الاستقراء أن يكون كل ما في الصغرى صحيح ، وفي الصغرى أحاديث أعلّها النسائي في الكبرى ببيان الاختلاف على بعض رواتها [١٠] ، وأحياناً يورد الرواية ويبين انقطاعها وعلتها .. فكيف تكون صحيحة ؟!.

(١٠) مثل: حديث كفارة إتيان الحائض.

وجوابه: هذا لا يعني أن الكتاب ليس من تأليف النسائي ، فالحديث الذي أعلَّه ليس على شرطه، وإنما ذكره لغرضٍ ما ، فهذا كتاب الجامع الصحيح للإمام لبخاري ، يورد فيه الإمام أحاديث معلقة أو مرسلة ليبين علتها ، فهل وجود حديث في صحيح البخاري - ويكون قد أعله خارج الصحيح - يجعل الكتاب ليس من تصنيف المؤلف؟! .. بل ينبغي دارسة منهج النسائي في سننه الصغرى ، ولماذا أورد الأحاديث التي أعلها في موضع آخر.

(الاعتراض الثاني): الحكايات التي ذكرها فضيلة الدكتور فاروق (عما ذكره الغساني والتجيبي) ، تبقى احتمالاً لأنها منقطعة.

وجوابه: أن هذه الحكايات المنقطعة ، أولى من جزم الحافظ الذهبي الذي ليس له مستند ولاشيء منصوص سوى الاحتمال ، والحافظ الذهبي رغم أنه من أهل الاستقراء التام ، إلا أنه يجزم في مواطن ينبغي له أن يتثبت قبل أن يجزم ويقطع بها [١١] ، كما قاله غير واحد من الحفاظ بعده ، مع يقيننا وقطعنا بإمامته رحمه الله ورضي عنه.

(الاعتراض الثالث): لماذا هناك أحاديث ضعيفة في السنن الصغرى (رغماً من الافتراض أن يكون الكل صحيح) مع علمنا أن الإمام النسائي متشددٌ في توثيق الرجال كما يزعمون؟

وجوابه: أن الغالب أن الذي في السنن الصغرى أو المجتبى أنه صحيح على شرط النسائي ، هذا الغالب ، وأحياناً يخرج عن هذا الشرط لسبب أو لآخر ، والإنسان نفسه قد يشترط شرطاً ويخالفه ، ثم أغلب الأحاديث التي فيها ضعف ، ينبه عليها النسائي ، وشرط غيره لا يلزمه!! ، فالنسائي له منهج خاص .. وأما القول بأن هناك أحاديث أعلَّها النسائي في المجتبى ، فنقول: الحكم للغالب .. فالبخاري قد يذكر حديث فيه ضعف أو زيادة ، فهل معنى ذلك أنه لم يشترط في كتابه الصحة؟؟ ، وكذا الأحاديث التي ذكرها النسائي ، لعل بعضها ذكرها عرضاً ، وهذه المسألة تحتاج مزيد بحث وتوسع ، هذا مع عظيم الفرق بين صحيح البخاري ومجتبى النسائي.

(الاعتراض الرابع): الإشكال أن أمير الرملة قد طلب من النسائي تجريد الصحيح من "السنن الكبرى" ، لكن: هناك أحاديث في "الصغرى" ليست صحيحة ، وهذه وإن كانت قليلة

(١١) ومن ذلك نفيه أن يكون الإمام أحمد صنَّف التفسير ، وقد ردَّ عليه بعضُ أصحابنا الحنابلة.

لكنها موجودة ، فإن قال معترضٌ: إن مسلماً أخرج في صحيحه أحاديثَ ضعيفة!! ، فلنا أن نقول: أن النسائي لم يلتزم بأمر أمير الرملة بتجريد الصحيح فحسب!!.

فنجيب عليكم: كيف حُكِمَ على الحديث بالضعف؟؟ ، هل ضعَّفَه النسائي وأورده في السنن؟؟ ، إن كان ذلك كذلك صح هذا الإشكال .. وإلا فتضعيفُ غيرِه ليسَ بحجةٍ عليه!!.

(الاعتراض الخامس): هناك أحاديث صحيحة كثيرة ، بل كُتُب بأكملها في "الكبرى" مثل كتاب "التفسير" و "خصائص علي" و "الطب" و "فضائل الصحابة" ، ليس منها شيء في "الصغرى".

والجواب: أنه قد اختلف في نسبة بعض هذه الكتب إلى السنن الكبرى .. ولو ثبتت .. فإن كتابه "السنن الصغرى" اقتصر في ذلك على ما ورد في السنن والأحكام على أصل الكتاب ، أي أن النسائي: قد جرَّد صحيح أحاديث الأحكام فحسب .. وهذا متوجَّه.

(الاعتراض السادس): توجد ألفاظ وتراجم وأبواب في "الصغرى" لا وجود لها في "الكبرى"

والجواب: إن مجرد ثبوت وجود أحاديث في المجتبى ليست في الكبرى ، تدل على أن الكتاب للنسائي وليس لابن السني ، وإلا كان الكتاب لابن السني ، وليس للنسائي فيه مدخل ، أو يقال حينها: زيادات ابن السني على النسائي ، كما قالوا في زيادات عبد الله .. ولابد أن يكون سندها واضحاً كما هي في مسند أحمد ، وما سمعنا بأحد قال ذلك.

والحقُّ أنَّ مع هذا كلِّه .. تبقى "السنن الصغرى" أجود من كثيرٍ من الكتب التي وُسِمَت بالصحة ، مثل: صحيح ابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، ومنتقى ابن الجارود ، والمختارة للضياء ، وغيرها.

** (إلماعةٌ) في أهم معْلِمٍ من معالم منهج الإمام النسائي في تصنيفه للسنن:

قال الحافظ ابن رجب عن سنن النسائي:

(تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث ، بدأ بما هو غلط ، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له ، وهذا تجده في السنن الكبرى أكثر من الصغرى).[١٢]

---

(١٢) شرح علل الترمذي: (١/٢٠٢).

قلتُ: وهذه الملاحظة من الحافظ ابن رجب هي في غاية الأهمية ، لأن منهج الإمام النسائي في الترتيب هو بعكس منهج مسلم، ولذلك قال العلاَّمة المعلمي في "الأنوار الكاشفة": ((عادةُ مسلمٍ أن يرتب روايات الحديث بحسب قوتها .. يُقدّم الأصح فالأصح)).[١٣]

** (**فصلٌ**) **في الدراسة الموازنة بين سننه الكبرى والصغرى ، وهي على ضربين :**[١٤]

(الضرب الأول) : دراسةُ إجمالٍ ، وموضوعها أحد الكتب:

اخترتُ في الدراسة الإجمالية مفردات (كتاب الزينة) وهو أحد الكتب التي توفرت في السنن الكبرى ، وكذا في السنن الصغرى ، وجعلتُ الموازنة بينهما من أربعِ نواحٍ ، كالتالي:

(الناحية الأولى): اسم الكتاب في كليهما:	
في السنن الكبرى	في السنن الصغرى
كتاب الزينة	كتاب الزينة
النتيجة: (مُطابقة)	

(الناحية الثانية): رقم ترتيب الكتاب في كليهما:	
في السنن الكبرى	في السنن الصغرى
ترتيبه الثاني والخمسون	ترتيبه الثامن والأربعون
النتيجة: (غيرُ مُطابقةٍ)[١٥]	

(١٣) الأنوار الكاشفة: (ص٣٤).

(١٤) اعتمدتُ في هذه الدراسة على طبعة الدار العثمانية (ط١ لعام ١٤٢٧هـ ، تحقيق: الشيخ جاد الله الخدَّاش) للسنن الكبرى ، أما السنن الصغرى (المُجتبى) اعتمدت فيها على طبعة مكتبة المطبوعات الإسلامية (ط٤ لعام ١٤١٤هـ ، باعتناء: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله).

(١٥) مما يدل على حذف كتابين أو دمجهما مما كان قبل: (كتاب الزينة) في السنن الصغرى عنه في السنن الكبرى.

(الناحية الثالثة): عدد أبواب الكتاب في كليهما:	
في السنن الكبرى	في السنن الصغرى
عددها: (١٠٢) باباً	عددها: (١٢٣) باباً
النتيجة: (غيرُ مُطابقةٍ)[١٦]	

(الناحية الرابعة): مجموع أحاديث أبواب الكتاب في كليهما:	
في السنن الكبرى	في السنن الصغرى
مجموعها: (٥٠١) حديثاً	مجموعها: (٣٣٨) حديثاً
النتيجة: (غيرُ مُطابقةٍ)[١٧]	

(الضرب الثاني): دراسةُ تفصيلٍ ، وموضوعها بابان من الأبواب:

أما الدراسة التفصيلية فقد اخترت لها ـ عشوائياً ـ (بابين من أبواب كتاب الزينة غيرَ متوالين) ، وسأتكلم في كل اختيارٍ على المعالم التي تظهر لي عند الموازنة ، وهي على هذا النحو:

((الاختيار الأول من كتاب الزينة))

= باب التزعفر والخلوق =

❖ ❖ ❖ نص الباب من السنن الكبرى:

((الباب الأربعون: التزعفر والخلوق))

❖ (الحديث الأول): أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم ، قال : حدثنا زكريا بن يحيى بن عمارة الأنصاري عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أَنَس قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل جلده).

(١٦) فيه دلالةٌ على أن (كتاب الزينة) في السنن الصغرى أعظم تقسيماً ، وأكثر تجزيئاً وتفصيلاً من حيث أبوابه مما هو في السنن الكبرى .. بفارق زيادةٍ قدرها: (٢١ باباً) !!.

(١٧) أي أن الأحاديث التي نحَّاها وتركها من (كتاب الزينة بأبوابه) من سننه الكبرى وأهمل إيرادها في سننه الصغرى عند اجتباءه واختياره .. تقدَّر بـــ: (١٦٣ حديثاً) أي: بنسبة (٣٣ %) !! ، ولا شك أنه عددٌ كبيرٌ قائمٌ على منهجٍ يُعنى بالاختزال الدقيق ، يجب استقراؤه وتتبعه وسبرُ غوره.

❖(الحديث الثاني): أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، عن إسماعيل ، عن عبد العزيز ، عن أنس ، قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل).

❖(الحديث الثالث): أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدثنا سفيان عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد ، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ به ردع من خلوق ، فقال له النبي ﷺ: (اذهب فأنهكه) ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه) ، ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه) ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه ثم لا تعد).

❖ (الحديث الرابع): أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن عطاء بن السائب ، قال : سمعت أبا حفص بن عمرو ثم قال وقال على إثره يحدث عن يعلى بن مرة أنه مر على النبي ﷺ وهو متخلق فقال له: (هل لك امرأة؟؟) قلت: لا ، قال: (فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد).

❖ (الحديث الخامس): أخبرنا محمود بن غيلان ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة عن عطاء ، قال : سمعت أبا حفص بن عمر عن يعلى بن مرة أن رسول الله ﷺ أبصر رجلا متخلقا ، قال: (اذهب فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد).

❖ (الحديث السادس): أخبرنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا شعبة عن عطاء ، عن أبي عمرو عن رجل عن يعلى ... نحوه.

❖❖❖ نص الباب من السنن الصغرى:

((الباب الرابع والثلاثون: التزعفر والخلوق))

❖ (الحديث الأول): أخبرنا محمد بن عمر بن علي بن مقدم قال ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة الأنصاري عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يتزعفر الرجل).

❖ (الحديث الثاني): أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي ﷺ به ردع من خلوق فقال له النبي ﷺ:

(اذهب فأنهكه) ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه) ، ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه) ثم أتاه ، فقال: (اذهب فأنهكه ثم لا تعد).

❖ (الحديث الثالث): أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن عطاء بن السائب قال سمعت أبا حفص بن عمرو ثم قال وقال على إثره يحدث عن يعلى بن مرة أنه مر على النبي ﷺ وهو متخلق فقال له: (هل لك امرأة) قلت لا قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد

❖ (الحديث الرابع): أخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن عطاء قال سمعت أبا حفص عمر عن يعلى بن مرة أن رسول الله ﷺ أبصر رجلا متخلقا قال: (اذهب فاغسله ثم اغسله ولا تعد).

❖ (الحديث الخامس): أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن عطاء عن أبي عمرو عن رجل عن يعلى نحوه ، خالفه سفيان رواه عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن يعلى.

❖ (الحديث السادس): أخبرنا محمد بن النضر بن مساور قال حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن يعلى بن مرة الثقفي قال أبصرني رسول الله ﷺ وبي ردع من خلوق أو خلوق فقال قال يا يعلى ألك امرأة قلت لا قال اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد ثم اغسله ثم لا تعد قال فغسلته ثم لم أعد ثم غسلته ثم لم أعد ثم غسلته ثم لم أعد

❖ (الحديث السابع): أخبرني إسماعيل بن يعقوب الصبحي قال حدثنا محمد بن موسى بن أعين قال ثنا أبي عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حفص عن يعلى قال مررت على رسول الله ﷺ وأنا متخلق بزعفران فقال: (أي يعلى هل لك امرأة) قلت: لا قال: (اذهب فاغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد) ، قال: فذهبت فغسلته ثم غسلته ثم غسلته ثم لم أعد.

ملاحظات دراسة ((باب التزعفر والخلوق)) من خلال الكبرى والصغرى
(١) تطابق مسمى البابين في السنن الكبرى والصغرى.
(٢) في الكبرى جاء مجموع الأحاديث: (ستة أحاديث) ، في حين أنه في الصغرى جاء مجموعها: (سبعة أحاديث) مما يخالف العادة.

(٣) جَمَعَ الإمام النسائي بين رجال الإسناد الأول ومتن الحديث الثاني والذي فيه زيادة: (جلدَه) من الكبرى ، وجعلهما حديثاً واحداً أورده في الصغرى كحديثٍ أول.

(٤) وعلى ذلك: فالحديث الثالث من الكبرى ، هو الحديث الثاني من الصغرى ، بتمامه سنداً ومتناً.

(٥) وكذا: فالرابع من الكبرى ، هو الثالث من الصغرى ، والخامس من الكبرى هو الرابع من الصغرى ، بتمامهما سنداً ومتناً أيضاً.

(٦) أما الحديثين السادس والسابع في الصغرى فأصله بنصه ليس في الكبرى ، إنما هو بنحو قصة الحديث الرابع ، وما أورده من سندٍ في الحديث الخامس نحو سابقه من الكبرى ، وكلاهما عن يعلى بن مُرَّة رضي الله عنه.

((الاختيار الثاني من كتاب الزينة))

= باب البخور =

❖ ❖ ❖ نص الباب من السنن الكبرى:

((الباب الرابع والأربعون : البخور))

❖ (الحديث): أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح أبو طاهر ، قال : أنبأنا بن وهب قال أخبرني مخرمة ، عن أبيه عن نافع قال: (كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطرَّاة وبكافور يطرحه مع الألوَّة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ).

❖ ❖ ❖ نص الباب من السنن الصغرى:

((الباب الثامن والثلاثون : البخور))

❖ (الحديث): أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح أبو طاهر ، قال : أنبأنا بن وهب قال أخبرني مخرمة ، عن أبيه عن نافع قال: (كان ابن عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطرَّاة وبكافور يطرحه مع الألوَّة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله ﷺ).

ملاحظات دراسة ((باب البخور)) من خلال الكبرى والصغرى
عند النظر في الحديث الوحيد المَسوق تحت الباب في كلا السنن (الصغرى والكبرى) نجد عدمَ وجود اختلافٍ ألبتة بينهما ، فهو بسنده ومتنه سواء ، وليس في أحدهما زيادة على الآخر أو نقصان: لا من جهة عدد الأحاديث ، ولا من جهة مسمى التبويب ، فتصنيفه تحتهما متطابقين.

** (خاتَمَةٌ) وفيها ذكر أهم ثلاثة فروق بين الكتابين:

من خلال هذه الدراسة البسيطة ، وعلى ضوء الدروس التي ألقاها شيخنا العلاَّمة حاتم بن عارف العوني حفظه الله ، والخاصة بدراسة منهج الإمام النسائي في كتابيه في أحد الدورات المكية ، أسوق أهمَّ ثلاثة فروق بين كتابي السنن الكبرى والسنن الصغرى ، وهي على ذا النحو:

((الفرق الأول)): أن السنن الكبرى أكثر وأكبر من السنن الصغرى ، ويظهر ذلك في أمور متعددة منها:

(أ) أن عدد الكتب في الصغرى كما في المطبوعة (٥١) كتاباً ، بينما عدد الكتب في الكبرى يزيد في المطبوعة (٢٢) كتابًا على الصغرى.

(ب) وعدد الأحاديث في الصغرى يبلغ في المطبوعة (٥٧٦١) حديثًا ، بينما بلغ في الكبرى (١١٧٧٠) حديثاً على خلافٍ في عددها في الكبرى.

((الفرق الثاني)): أن السنن الكبرى ليس في نقاوة السنن الصغرى من جهة الأحاديث صحة وضعفاً ، وقد ذكر الإمام النسائي نفسه هذا الفرق عندما قال: ((كتاب السنن ـ يعني الكبرى ـ كله صحيح وبعضه معلول)) ، هذا إلا أنه يبين علته.

ويستفاد من كلامه: أن السنن الصغرى أصح حديثًا وأقل عللاً من الكبرى ، هذا كلام النسائي نفسه في بيان الفرق بين الكتابين ، لكن يُنبَّه إلى أن عبارة النسائي السابقة لا تعني

أن كل ما في السنن الصغرى صحيح ، كما أنه لا يعني أن كل ما حذف من الكبرى مما لم يدخله في الصغرى أن سبب الحذف وجود علة !!

((الفرق الثالث)) : أن كتاب السنن الكبرى لم يقتصر على أحاديث الأحكام والتبويب لها ، ففيه كتاب التفسير ، والسير ، وفضائل الصحابة ، وفضائل القرآن ، وغير ذلك ، مما يدخل تحت ما يسمى بالجوامع ، جوامع كتب العلم ، أما السنن الصغرى: فهي مختصةٌ بأحاديث الأحكام ، ومقتصرةٌ عليها.

فهذه أهم ثلاثة شروط جلية وواضحة بين الكتابين

تمت بحمد الله وفضله وكرمه
وصلَّى الله على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلَّم